

تقييم المشاركة العمومية في إعداد مخططات شغل الأراضي في الجزائر
- حالة مخطط شغل الأراضي رقم 4- مدينة باتنة -

Evaluation of public participation in the elaboration of soils occupation - plans in Algeria, case of POS4- Batna city -

ط. د . جمال عبد الناصر حامدي، جامعة أم البواقي / أ.د بلقاسم الذيب، جامعة باتنة،

الجزائر hamdiconcert@gmail.com

تاريخ التسليم: (2018/03/07)، تاريخ التقييم: (2017/04/01)، تاريخ

القبول: (2018/04/28)

Abstract :

Public participation in planning policies and urban planning reflects the need of citizens to be involved in the preparation of decisions concerning them. The importance of public participation lies in its role in enriching the content of urban and social studies. From this perspective, this research aims to evaluate the level of public participation in the elaborating of soils occupations plans in Algeria, through a study case concerned characteristics analysis of public participation which characterized the elaboration of soils occupations plan n4 located in Batna city. For this, we used the analytical and descriptive method. Our results have shown that the margin of maneuver granted to citizens is situated at the level of consultation at an advanced stage of these studies.

Keywords: Public Participation:
Participation Levels: soils occupations
Plan n°4 Batna city

ملخص :

تعكس المشاركة العمومية في إعداد سياسات التهيئة والتعمير رغبة المواطنين في المساهمة في تحضير القرارات التي تهمهم، وتكمن أهمية المشاركة العمومية في دورها في إثراء محتوى الدراسات الحضرية والاجتماعية. من هذا المنظور، يهدف هذا البحث إلى تقييم مستوى المشاركة العمومية في إعداد مخططات شغل الأراضي بالجزائر عن طريق دراسة حالة تتعرض لتحليل مميزات المشاركة العمومية خلال إعداد مخطط شغل الأراضي رقم 4 بمدينة باتنة، بالإعتماد على المنهج التحليلي والوصفي، وقد بينت نتائج البحث أن هامش المناورة الممنوح للمواطنين في إعداد هذه المخططات لا يزيد عن مستوى إبداء الرأي في مرحلة متأخرة من الدراسات.

الكلمات المفتاحية: مشاركة عمومية، مستويات المشاركة، مخطط شغل الأراضي رقم 4 بمدينة باتنة.

مقدمة:

بعد فترة غلب عليها التعمير المعياري المستوحى من التيار الحداثي، القائم على الدور المحوري للتقنيين في تحضير برامج التدخل العمومي، شهدت العقود الأخيرة من القرن الماضي ظهور تيار عمراني جديد، أسست له إلى جانب إنتكاسات نظرية التخطيط العمراني (لدرع، 2013، ص108) الاحتجاجات الشعبية المعبرة عن رفضها للنموذج التكنولوجي المركزي Technocentrisme في معالجة الإشكاليات الحضرية بالبلدان الغربية، (BACQUÉ et GAUTHIER, 2001, p37)، عُرِف هذا الإتجاه الجديد ب: العمران التشاركي urbanisme participatif يستلهم أسسه من النظرية التواصلية لـ: جرجن هابرماس ويولي إهتماما لتطلعات السكان (VENNE, 2011, p.1). وبهذا الخصوص، يرى بعض الباحثين أن عدم رضا السكان عن السياسات الحضرية المختلفة، ما هو إلا تعبير عن مطلب إجتماعي يستهدف تغيير تدريجي للعلاقة بين الميسرين (سياسيون، إداريون وتقنيون) والميسرين (مواطنون، سكان أو مرتفقين)، ويؤسس لمشاركة ترقى بدور السكان من مجرد مستهلكين، إلى مستوى يمكنهم من المشاركة في تحديد خيارات برامج التنمية الحضرية (SUEUR, 2019, P. 230)، ما جعل من هذه البرامج أرضية خصبة للرقى بالديمقراطية التمثيلية إلى مستوى أعلى عُبِّر عنه بالديمقراطية التشاركية (SÉVE, 2008, p.8).

تحديد مشكلة البحث:

صاحب التغيير السياسي العميق بالجزائر نهاية ثمانينات القرن الماضي، إنفتاح النظام على الميدان الاجتماعي ومهد لظهور المشاركة العمومية في تحضير القرارات المتعلقة بإطار حياة السكان. من هذا المنطلق تتمحور إشكالية البحث في الإجابة على السؤال التالي: ما أهمية ومستوى المشاركة العمومية في إعداد مخططات شغل الأراضي باعتبارها أوعية لبرامج التنمية الحضرية في الجزائر؟

أهمية البحث:

تتجلى في مدى إفادة البحوث والدراسات الحضرية والاجتماعية اللاحقة التي تهتم بدراسة علاقة المشاركة العمومية بالمجال الحضري وتخطيطه.

أهداف الدراسة:

- التعرف على واقع المشاركة العمومية في تحضير قرارات مخططات شغل الأراضي بالجزائر.
- تقييم مستوى المشاركة العمومية في إعداد هذه المخططات.

منهج البحث:

اعتمد الباحث على المنهج التحليلي والوصفي ووسائل جمع المعلومات، كالملاحظة البسيطة والملاحظة بالمشاركة بوصف الباحث جزء من المجتمع المدروس، كما إستعان الباحث باستمارة

ميدانية طُبِّقَتْ على عينة من سكان الحي، فضلا عن المزوجة بين منظوري علم الاجتماع والقانون في الرؤية والتحليل والمقارنة.

يتكون البحث من محورين، يتعرض الأول لحدود مفهوم المشاركة العمومية وخصائصها، في حين يتعرض الثاني لدراسة تطبيقية على مخطط شغل الأراضي رقم 4 بمدينة باتنة، قمنا خلالها بتحليل كل من محتوى الوثائق الإدارية الخاصة بالمخطط ونتائج الاستمارة الميدانية، وانتهى البحث بتقييم مستوى المشاركة العمومية في إعداد مخطط شغل الأراضي رقم 04 بمدينة باتنة.

المحور الأول: المشاركة العمومية في تحضير القرارات العمومية، المفهوم والدلالات أولا: مفهوم المشاركة العمومية:

1- تعريف المشاركة العمومية: يحوم حول مفهوم المشاركة غموض وخلاف حالا دون وضع تعريف واضح وموحد بين الباحثين لهذا المصطلح، ولعل سبب ذلك يعود لكون المشاركة تمثل مجال بحث جديد نسبيا، فعملها لا يزيد عن خمسين عاما (TOUGAS, 2011, p.7)، فضلا عن مجال ممارستها الواسع الذي يشمل ميادين التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فكل يعرفها حسب مجال تخصصه. فقد عرفها Pierre MERLIN و Françoise CHOAY على أنها "الإجراءات والأساليب التي تهدف إلى إسناد دور للأفراد في عملية اتخاذ قرارات تهم المجتمع أو المنظمة التي ينتمون إليها، وهي تمثل الأداة القاعدية للديمقراطية التشاركية" (MERLIN et CHOAY, 1988, p.468).

في حين يرى Michel DELNOY أنها "مجموع الآليات المنظمة قانونا والتي تمكن الأفراد من التأثير بشكل مباشر ولكن دون صلاحية تقرير في: محتوى القرارات الإدارية الأحادية الطرف المتعلقة بإطار الحياة، أو تبني تلك القرارات وتنفيذها" (DELNOY, 2006, p.46). وقد عرفها فريق بحث كندي على أنها "مجموع التدخلات التي يهدف المواطنون من خلالها إلى المساهمة في سياق إعداد القرار العمومي والتأثير في قرارات الجماعة المحلية" (BREUX et al, 2004, p. 9).

ويرى Michel PRIEUR أنها: "مظهر أو شكل لإشراك أو إدماج المواطنين أو الجمهور وتدخلهم في تحضير واتخاذ قرار إداري في ميدان البيئة" (PRIEUR, 1988, p.398) مع الإشارة أن مفهوم البيئة هنا يشمل إطار حياة السكان.

من التعاريف السابقة يمكن القول أن المشاركة العمومية عبارة عن : تدخل يقوم به المواطنون بدعوة من السلطة تمنحهم بموجبها هامش مناورة لتقديم إقتراحات حول إعداد تصور أو تنفيذ مشروع يتعلق بإطار حياتهم أو مستقبل الجماعة أو بتحضير قرار ما وذلك ضمن إطار وكيفية محددين.

2-الإطار العام لممارسة المشاركة العمومية: يتحدد إطار المشاركة العمومية تبعاً للفاعلين المشاركين والمبادرين بها، كما يرتبط نوعها بالمحيط العام الذي تمارس فيه. فمن حيث الزمن المستغرق تميز مشاركة مؤقتة لفترة محدودة وأخرى مستمرة. أما من حيث الفاعلين المدعومين للمشاركة فتميز مشاركة مخصصة لفاعلين عموميين فقط (مؤسسات وهيئات عمومية) يتقاسمون سلطة التدخل حول موضوع معين مع وجود هدف موحد، وقد توجه للفاعلين الخواص. ويتحدد المجال الجغرافي للمشاركة تبعاً لموضوعها فقد يكون دولياً

(BACQUE et GAUTHIER,2011, p.37) في قضايا تهم مستقبل الأرض كالاكتباس الحراري أو وطنياً كمخططات التنمية الوطنية، أو جوارياً في إشكاليات تتعلق بإطار الحياة داخل الأحياء السكنية.

ثانياً: المشاركة العمومية: نشأتها، مستوياتها، إيجابياتها وأدواتها

1- نشأة وتطور المشاركة العمومية: تعود نشأة المشاركة العمومية إلى ستينات القرن الماضي، كردة فعل ضد عمليات ترحيل السكان التي صاحبت عمليات التجديد الحضري بالأحياء الفقيرة ببعض مدن أمريكا وأوروبا، إلى جانب إرتفاع المستوى الثقافي والوعي المتزايد للمواطن الغربي بإشكاليات البيئة والمحيط، مما وضع الدور المتفرد والمهيمن للخبير والسياسي في تقرير المنفعة العامة موضع تساؤل (COUTURE,2013, p.13)، وما لبثت المشاركة أن عرفت فتوراً خلال عشرينية الثمانينات لتعود وتشهد تطوراً واثراً في آلياتها وتنوعاً في كفاءات ممارستها بدءاً من العشرية الأخيرة من القرن العشرين (VAREILLES, 2006, p.29)، خاصة بعد توطين منشآت ذات أبعاد بيئية بأحياء الضواحي والأرياف، ما أثار إهتمام السكان للدفاع عن محيطهم وحماية البيئة الطبيعية، وبذلك تطورت المشاركة من مستوى الدفاع عن إهتمامات ذات علاقة بإطار الحياة لتشمل الدفاع عن قيم جماعية سامية مرتبطة بالمنفعة العامة والإرث الجماعي، وهو ما يعكس تطوراً في مستوى المواطنة (PRIEUR,1988, p.403) ويفسر الإهتمام المتزايد عالمياً بترقيتها، ما حدا بمنظمة الأمم المتحدة أن تدرجها من ضمن عناصر الحوكمة الحضرية (FARINOS DASI,2009, p.90) وتتجلى الأهمية التي تكتسبها المشاركة من خلال المؤتمرات العالمية والقارية المخصصة لها، ولعل قمة الأرض بستوكهولم سنة 1972 كانت أول مؤتمر عالمي ينادي بضرورة تحفيز مشاركة المواطنين في مراقبة وتسيير المشاريع ذات البعد البيئي، وأكدته من جديد قمة "ريو دي جانيرو" سنة 1992 موصية بإشراك السكان في تصور وتنفيذ البرامج التنموية (المادة رقم 10 من تصريح ريو سنة 1992)، أما إتفاقية "هاروس" بـ النرويج بتاريخ 25/06/1998 فقد كرست حق المواطن في الإعلام والمشاركة في تحضير القرارات التي تهمهم (المواد من رقم 4 إلى رقم 9 من الاتفاقية).

2- مستويات المشاركة العمومية: رغم تأكيد كثير من الباحثين على ضرورة الاهتمام بآراء المواطنين في إعداد برامج التنمية الحضرية، إلا أن الباحثة الأمريكية ARNSTEIN Sh. R. كانت أول من وضع سلم لتقييم مستوى المشاركة الممنوحة للمواطنين في تحضير القرارات التي تهمهم (COUTURE, 2013, p. 36)، وقد ظهر هذا المقياس في المجلة الأمريكية للتخطيط. (ARNSTEIN, 1969, pp 216-224) ويقصد بمستوى المشاركة، ذلك الهامش من الصلاحية الذي تخلّت عنه السلطة للخواص، في إعداد قرار أو مشروع معين قيد التحضير، أو إقتراح تعديلات على مشروع قرار بهدف إثرائه. وهناك صعوبة في تمييز مستويات المشاركة، فكثيرا ما يستخدم بعض مصطلح ما للتعبير عن تدخل يخص مستوى أعلى أو أدنى مستوى منه في المشاركة (TOUZARD H., 2006, p.69)، وقد لقي سُلّم ش.ر. أرنستين رواجاً كبيراً في العالم، تلتها محاولات أخرى ظلت تستلهم من نفس الفكرة. ويتكون هذا السلم من ثمانية مستويات تقع ضمن ثلاث فئات كبيرة، نستعرضها فيما يلي:

أ- الفئة الأولى (اللامشاركة) **La non participation**: وتضم المستويين القاعديين للمشاركة وهما " التوجيه " **La manipulation** و"المعالجة" **La therapie** وفي هذين المستويين، لا يتعدى مستوى المشاركة إعلام الجمهور سطحياً بما يحضر من قرارات وفق الأسلوب التقليدي الذي يسند فيه الأمر للتقنيين وأعوان الإدارة، حيث لا يوجد أي دور للمواطنين. وكل ما هنالك، هو سعي السلطات لتحضير المواطنين لتقبل المشروع، وإقناعهم بإيجابيات المخطط المعد وأن التقنيين أجدر بتقدير إحتياجاتهم (ZETLAOUI, 2005, p.2).

ب- الفئة الثانية (المشاركة الرمزية) **La participation symbolique**: وتدعى في بعض المراجع بمستوى الاستماع للآخر وتضم ثلاث مستويات هي:

الإعلام: **L'information**

ويقتضي إيصال المعلومات كاملة مُلّمة بجوانب الموضوع، تُمكن المستقبل من تكوين رؤية واضحة حول الموضوع، فبقدر ما تكون المعلومة كافية ومُبسّطة بقدر ما تحفز المستهدفين على المشاركة، وإلا فإنها غالباً ما ترهن باقي مراحل ومستويات المشاركة، إذ لا يعقل أن تكون هناك مشاركة في ظل غياب معلومة كاملة بخصوص ما يفترض أن يشارك فيه الغير، وتبرز أهمية الإعلام من خلال تأكيد توصيات المؤتمرات العالمية عليه إلى درجة أن توصيات بعض اللقاءات لا تفرق بين الحق في الإعلام والحق في المشاركة. رغم هذه الأهمية التي تكتسبها عملية نشر المعلومات، يظل هذا المستوى غير كاف، لأنه يضع الجمهور في موقع المستقبل للمعلومة ذات الاتجاه الأحادي (من الأعلى نحو الأسفل) (CHELZEN et JEGOU, 2016, p.3) دون منحه فرصة تقديم تغذية راجعة **Feed back** من خلال الإدلاء بالرأي.

إبداء الرأي أو الاستشارة La consultation

ويأتي في المرتبة الثانية بهذه الفئة، وفيه يتم جمع آراء الفاعلين في مرحلة متقدمة من تحضير القرار أو المشروع الأولي، ويهدف هذا المستوى إلى تحصيل خبرة عموم السكان savoirs des habitants et usagers بخصوص إستعمال المجال من خلال إعطائهم فرصة تقديم إقتراحات تمثل تغذية راجعة تقيد أصحاب القرار والمصممين في إعداد المشروع. فالمعلومات تنتقل في كلا الاتجاهين من أعلى نحو الأسفل Top-down ومن أسفل نحو الأعلى Bottom-up، على أن صلاحية إتخاذ القرار لا تزال في يد المقررين، ويعتبر التحقيق العمومي مثالا عن الاستشارة (XAVIER1996, p-p106,107).

التشاور (La concertation)

لم يعد من السهل التمييز بين التشاور والمشاركة في الأدبيات الفرنسية الحديثة، ف كثيرا ما ترد كلمة Concertation التي تعني التشاور بينما يقصد بها المشاركة بشكل عام Participation (ZETLAOUI, 2005, p.5)، وقد وردت في سلم ش.ر. أرنستاين بمصطلح Reassurance و Placation، ففي هذا المستوى تؤخذ مقترحات المواطنين بجدية أكبر، بالجلوس معهم والإصغاء المتمعن لآرائهم ومناقشتها، على الطاولة مع أصحاب القرار، على عكس النموذج القديم في التسيير العمومي القائم على ثلاثي: قرّر-أعلم-دافع-décider-informer (HELIN,2001,96) défendre، ورغم ذلك فإن صلاحية إتخاذ القرار لا تزال في يد السلطات.

ج- الفئة الثالثة (التمكين) Empowerment

وتسمى في بعض المراجع بمستوى "تقاسم السلطة" Pouvoir partagé بين المسيرين والفاعلين الخواص بما في ذلك المواطنين، وترد في بعض المصادر باسم "الصلاحية الفعلية للمواطنين" Pouvoir effectif des citoyens وتتفق كل هذه التسميات أن هذا المستوى يسمح للمواطنين بأداء دور رئيسي في تحديد خيارات التنمية وتصميم وتنفيذ المخططات، وتضم ثلاثة مستويات وهي:

الشراكة Partenariat

وتعني الاعتراف بالدور الفعال للطرف الآخر في نجاح ما يُحضّر، ففي هذا المستوى يمنح المواطنون صفة الشريك في إعداد القرار، بمنحهم مجال تعبير أوسع. وعادة ما تلجأ السلطات إلى تكوين لجان مختلطة تضم ممثلين عن هذه الأطراف والمسيرين، يعهد لها بمهمة تحضير البرامج. تفويض الصلاحيات Délégation de pouvoir في هذا المستوى يتحصل المواطنون على صلاحيات أوسع، وينعكس ذلك على التكوين النوعي للجان المشتركة، بامتلاك المواطنين لأزيد من نصف المقاعد، الأمر الذي يسمح لهم بتغليب آرائهم وتمير ما يروونه أولوية عند التصويت.

التحكم الفعلي للمواطنين Contrôle citoyens وهو أعلى مستوى في سلم ش.ر.أرنستين وفيه تسند كل صلاحيات تحضير القرار وتصميم المشروع للمواطنين، حيث لا يوجد وسيط بينهم وبين الهيئات الممولة للمشاريع. يتطلب نجاح هذا النمط من التسيير وجود مجتمع مدني ناضج تدعمه كفاءات متطوعة من مختلف التخصصات من تقنيين واقتصاديين، إداريين ورجال قانون.

3- أهداف المشاركة العمومية: يمكن بشكل عام حصر هذه الأهداف في:

- دمج المقاربة المعيارية لفئة التقنيين المشرفين على مشاريع التدخل العمومي بقيم المجتمع لإيجاد حلول أكثر واقعية وأقرب من تطلعات السكان (BHERER, 2011, p.110).
- تقوية الرابط الاجتماعي وترقية قدرات المواطنين والاستفادة من خبرات المستهدفين بالبرامج.
- إضفاء الطابع الديمقراطي على القرارات العمومية، (FARINOS DASI, 2009, p.90)

4 - شروط نجاح المشاركة العمومية: يتطلب نجاح المشاركة العمومية في مشاريع التنمية

الحضرية توفر مجموعة من الشروط مكملة لبعضها منها على الخصوص.

1.4- المحيط الديمقراطي: يأتي في مقدمة هذه الشروط توفر النية الحقيقية لدى المسيرين (سياسيين وإداريين) بخصوص تحفيز مشاركة الفاعلين ومرافقة ممارستهم لها، وهو ما يقتضي التصريح علنا وبآليات قانونية بحق المواطن في المدينة، بترجم ميدانيا بتدخلات من طرف السلطة المحلية تشترك المواطن في تسيير الشأن العام (غربي، 2011، ص367 ; الأمين سويقات، 2017، 1ص).

2.4 - مجتمع مدني نوعي: لا يكفي أن تتوفر النية الحقيقية للسلطة في تحفيز مشاركة

المواطن، بل يجب أن تتبع بالدرجة الثانية بتوفير مجتمع مدني متنوع وثري مدعم بأفراد ذوي خبرة معتبرة في الميادين التقنية والإدارية، تمكنه من تقديم بدائل أكثر توافقا مع واقع المجتمع المحلي، وأداء وظيفة المراقبة الاجتماعية للمشاريع التي تهم السكان، ونخص بالذكر تلك المتعلقة بإطار الحياة. إذ يقع على عاتق السلطة السعي بجدية لتكوين تنظيمات المجتمع المدني وتنويعها وإذكاء روح المواطنة في السكان.

3.4- الإعلام المبكر والشفافية: لا مشاركة دون توفر شفافية في تمرير المعلومة لإمداد

المشاركين بتفاصيل كافية، عن الوضع الموجود والمرغوب وذلك قبل إنطلاق الدراسات الأولية للمشروع، فكلما تقدمت الدراسات قلت فرص التأثير وزادت بصمة التقني وهيمنة المسيرين .

4.4- الحيادية في التسيير: يرى Harold LASWELL أن القرار العمومي يجب أن

يستند إلى معطيات علمية وحيادية لضمان ديمقراطية التدخل العمومي، وفي ظل تعدد الأطياف الاجتماعية، وتزايد هيمنة الدور المتعاطف للمسيرين، ينبغي إسناد مهمة تسيير أشغال المشاركة لشخصية محايدة (Deprez, 2014, 68) تتمتع بالكفاءة في التفاوض والنزاهة في تسيير الحوار

ومقبولة لدى المشاركين، ونقصد بالحيادية ألا يكون منتميا للإدارة أي ليس موظفا تربطه علاقات تدرج إداري بالسلطة الإدارية، أو ذو إنتماء سياسي (BHERER, 2011, p.110).

5.4- التقييم والإفصاح عن النتائج

يمكن تشبيه هذه المرحلة من عمر العملية التشاركية بمرحلة كطف الثمار، فالمشاركون بحاجة للتأكد من أن مطالبهم وإقتراحاتهم قد أخذت بعين الاعتبار، أو تقديم مبررات كافية في حال عدم أخذها بعين الاعتبار.

5- معوقات المشاركة العمومية: رغم إيجابيات المشاركة العمومية، فإن فتح ميدان التدخل العمومي أمام المواطنين على اختلاف مآربهم ومستوياتهم الثقافية للتعبير عن تصوراتهم يستغرق وقت أطول وقد يغير وجهة الحوار بالتعصب للرأي Phénomène de NIMBY.

- وجود إعتقاد لدى فئة معتبرة من المسيرين والسكان والتقنيين بأن تسيير الشؤون العامة من صميم تخصص التقنيين (ZATLAOUI, 2005, p.1).

- يمكن للمشاركة وفي غياب تأطير جيد لتسيير مجرياتها أن تؤدي إلى شل مخططات التدخل العمومي في غياب توافق بين الأطراف المشاركة (FARINOS DASI, 2009, p.91).

يتضح من خلال التحليل السابق أنه، رغم تأكيد الحاجة إلى تكريس مبدأ المشاركة العمومية في تحضير القرارات العمومية والمفاضلة بين خيارات المشاريع التنموية، فإن مستوى هذه المشاركة وطرق إشراك الفاعلين الخواص لا تزال محل بحث رغم ما أسالته من الحبر والمكانة التي تحتلها ضمن أدبيات السياسة والاجتماع وعلوم التسيير والقانون والتهيئة العمرانية

المحور الثاني: إجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمشاركة العمومية

يتعرض هذا المحور إلى توضيح الإطار القانوني للمشاركة العمومية في إعداد مخططات شغل الأراضي، بالإضافة لتقييم مستوى المشاركة في إعداد مخطط شغل الأراضي رقم 4 الكائن بحي الإخوة ملاحسو بمدينة باتنة.

أولاً: الإطار القانوني لإجراءات إعداد مخطط شغل الأراضي

1- تعريف مخطط شغل الأراضي: هو أداة لتصميم وتسيير المجال الحضري، فهو بمثابة دفتر شروط يحدد حجم وشكل البنايات، ووسيلة لتنظيم حقوق البناء على مستوى القطع. وعلى مستوى مخطط شغل الأراضي، تتلاقى أو تتناظر أهداف المنفعة العامة ومنافع الخواص. هذا ويمثل مخطط شغل الأراضي آخر مستوى في منظومة أدوات تخطيط المجال، فعنده تتقاطع توجهات التخطيط التوجيهي المرسومة بمقتضى المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وعقود التعمير (الرخص المختلفة) التي تمثل المرحلة الأخيرة في إنتاج البيئة الحضرية (SAIDOUNI, 1999, p155).

2 - المرجعية القانونية لمخطط شغل الأراضي ومحتوى الوثائق المتعلقة به: ظهر مخطط شغل الأراضي في التنظيم العمراني الجزائري نهاية سنة 1990 متزامنا مع المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، الذي يمثل المرجعية القانونية والتخطيطية له، وقد أسس له قانون التهيئة والتعمير (رقم 29/90 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990. العدد 1990.52)، وفصلها المرسوم التنفيذي رقم 178/91 المؤرخ في 28 مايو 1991. العدد 1991.26.

ويتكون مخطط شغل الأراضي من تقرير كتابي يغطي ثلاث مراحل: تتضمن الأولى تشخيص الوضع الحالي وتنتهي باقتراح فرضيتين للتهيئة، وفي المرحلة الثانية يتم تفصيل الفرضية التهيئة المقبولة، وأخيرا يُترجم مشروع التهيئة إلى تنظيم عمراني يصحبه ملف تنفيذي للشبكات المختلفة. أما الجزء الثاني فهو عبارة عن ملف خرائطي، يتغير مقياس مخططاته من 1/2000 إلى واحد 1/500 تغطي ثلاث مجالات رئيسية: يتعلق الأول منها بالموجود العمراني ويُعرض له بمخطط طبوغرافي يبرز البنيات والارتفاعات والشبكات الموجودة، في حين يتعلق النوع الثاني من المخططات بالمربوع العمراني مركزا على ما يجب إستحداثه، وتُمثل مخططات: التهيئة، التركيبة العمرانية، الشبكات والارتفاعات أهم عناصره (المرسوم 178/91، المادة 18).

3 - الإطار القانوني للمشاركة العمومية بالجزائر: لعله من الأهمية بمكان الإشارة إلى عدم وجود نص قانوني مخصص للمشاركة العمومية بالجزائر، بل يتعلق الأمر بمقتضيات قانونية تواجد بمجموعة من المواد المتفرقة تتوزع على نصوص مختلفة، فقد أُشير إليها في قانون التهيئة والتعمير بالمادة رقم 15 التي أوجبت إستشارة الجمعيات المحلية والمنظمات المهنية إلى جانب متدخلين آخرين عند إعداد هذه المخططات، كما نصت المواد 26 و 36 منه على إخضاع أداتي التعمير لتحقيق عمومي بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، على أن تنظيم المشاركة تم تفصيله بالمرسوم التنفيذي رقم 178/91 الذي سبقت الإشارة إليه، وذلك ضمن ما يعرف بإجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمصادقة عليها. أما القانون التوجيهي للمدينة (رقم 06/06) فقد اعتبر المشاركة والتشاور والتنسيق وإعلام المواطنين من بين المبادئ الموجهة لسياسة المدينة إلى جانب مبادئ أخرى، كما نصت المادة رقم 17 منه على وجوب إشراك المواطن في إعداد وتسيير البرامج ذات العلاقة بإطار حياته إلا أنها تفقر إلى يومنا هذا لنصوص تنفيذية تمكن الفاعلين من وضع تلك الأهداف قيد التنفيذ. في حين اعتبر قانون البلدية (رقم 10/11) مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية للبلدية من مبادئه الأساسية في المادة رقم 02، كما أفرد بابا لمشاركة المواطنين في تسيير البلدية (المواد من 11 إلى 14) أكد فيه على وجوب إعلام المواطنين واستشارتهم حول خيارات التهيئة وأولوياتها بالبلدية، ملزما المجلس الشعبي البلدي بالعمل على ترقية كل المبادرات التي تسعى

لتحفيز مشاركة المواطنين في التسيير الجوّاري لأحيائهم، إلا أن تنفيذها بدورها بقي مرهونا بصور
نصوص تطبيقية مؤجلة ما انعكس سلبيا على ممارسة المشاركة العمومية بالجزائر.

4 - الملف الإداري لمخطط شغل الأراضي وتنظيم المشاركة: يُقصد بالملف الإداري لمخطط
شغل الأراضي، مجموع المداولات والقرارات المتخذة بشأنه، من إعداده إلى المصادقة عليه، والغاية
النهائية من هذا الملف هي تنظيم إجراءات إعداد المخطط، وإكسابه قوة القانون.

وتستهدف الإجراءات الإدارية الخاصة بإعداد مخطط شغل الأراضي، تنظيم أدوار الفاعلين
ضمن مسار تشاوري، فقد نصت المادة الثانية من المرسوم 178/91 على وجوب تضمين مداوله
إعداد المخطط كميّات مشاركة الفاعلين، كما نصت المواد رقم 8 و 9 من نفس المرسوم على
وجوب إطلاع الهيئات والإدارات والمصالح العمومية وجميعيات المرتفقين بإعداد المخطط، مع نشر
نسخ من القرارات والمداولات بمقر البلدية لمدة شهر (المادة رقم 11 من نفس المرسوم)، أما المادة رقم
26 من قانون التهيئة والتعمير السالف الذكر والمادة رقم 36 من المرسوم المذكور أنفا فقد نصتا على
وجوب إخضاع مشروع مخطط شغل الأراضي المتبنى من طرف المجلس الشعبي البلدي للإستقصاء
العمومي لمدة 60 يوما مع إمكانية تعديله ليأخذ بعين الاعتبار نتائج التحقيق.

**ثانيا- إجراءات إعداد مخطط شغل الأراضي رقم 4 بلدية باتنة (حي الإخوة ملاحسو)...أية
مشاركة؟**

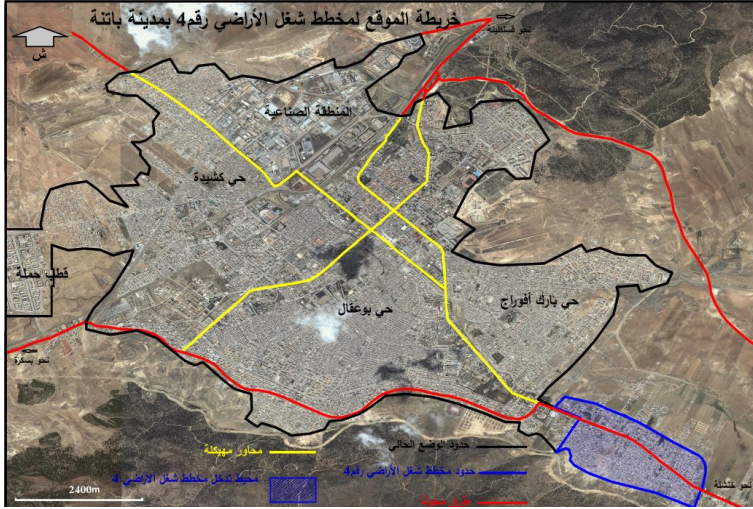
يقع حي الإخوة ملاحسو في الجهة الشرقية الجنوبية لمدينة باتنة، وحتى ثمانينات القرن
الماضي، لم يتعد هذا الحي مجموعة من البنايات على حافتي الطريق الوطني رقم 31 الرابط باتنة
بتبسة، وخلال العشرية السوداء شهد الحي توافد أفواج من النازحين، ما رفع حجمه السكاني إلى
4250 نسمة (التقرير الكتابي للمرحلة الأولى من دراسة POS₄, 2001, p27)، وحسب آخر
إحصاء فقد بلغ عدد سكان الحي 9356 نسمة (RGPH 2008).

1 - إجراءات إعداد مخطط شغل الأراضي رقم 4 (POS₄): بتاريخ أدرج المجلس الشعبي البلدي
ضمن أشغاله في دورته العادية 1999/06/20 مداوله الإعداد (الإقرار) تحت رقم 12/99 على
مساحة 220 هـ، تتمحور حول إعادة هيكلة الجزء المبني وبرنامج للتوسع على الأراضي الشاغرة،
أُتبع بقرار (الاستشارة) رقم 89/99 بتاريخ 16/11/1999 يتضمن القائمة الإسمية لممثلي الإدارات
والهيئات التي أعربت عن رغبتها في المشاركة في إعداد الدراسة، وتجدر الإشارة إلى عدم وجود أي
تمثيل للمجتمع المدني جمعويا كان أو نقابيا أو أي تمثيل آخر.

2- الأطراف المشاركة في إعداد المخطط: إستشارة لم تتعدّ المصالح العمومية لإدارات: بعد
الإطلاع على الملف الإداري لمخطط شغل الأراضي رقم 4 والذي يتكون من محاضر الاجتماعات
المنعقدة بكل من مصالح البلدية ومديرية التعمير والبناء لولاية باتنة إلى جانب نسخ من المداولات

والقرارات المتعلقة بالمخطط، سجل التحقيق العمومي ومحضر المحافظ المحقق ومحضر دراسة الطعون (مكتب أدوات التهيئة والتعمير، 2017) تمكناً من تكوين رؤية شاملة عن مسار إعداد الدراسة والتي نوجزها فيما يلي:

خريطة رقم 1: موقع مخطط شغل الأراضي - مدينة باتنة



المصدر: من إعداد الباحث جوان 2018

بناء على المداولة والقرار المذكورين، نصّب مدير التعمير اللجنة المختلطة لمتابعة إعداد مشروع الدراسة، وبصفته صاحب المشروع فقد عين مكتب الدراسات ETB-BATNA لإعداد مخطط شغل الأراضي رقم 4، وفقا لدفتر شروط نموذجي لا يتضمن أية إشارة لإشراك الفاعلين الخواص، بل تم حصر المشاركة في مسار لا يتعدى الاتصال بالمصالح العمومية المختلفة إلى جانب المصالح التقنية للبلدية، بهدف جمع المعطيات وتشخيص الوضع القائم، دون أدنى إشارة أو تكليف بتوسيع الإسنشارة للمجتمع المدني. أما المرحلة الثانية المتضمنة مشروع مخطط التهيئة La définition du projet d'aménagement، فقد تم إعدادها ضمن دائرة ضيقة لم تتعدّ مكتب الدراسات ومصالح التعمير، ما قلل من فرص تغيير التهيئة المقترحة وكُرس بصمة التقني المصمم.

ومن جهتها فإن لجنة التهيئة والتعمير بالمجلس الشعبي البلدي، لم يكن لها دور ما لإعلام المواطنين أو السكان، كتنظيم حملات تحسيسية أو معارض لتبسيط ومناقشة محتوى المخطط، وهو ما تأكدنا منه بعد إطلاعنا على مداولة إعداد المخطط، حيث لا يوجد أي إشارة إلى كيفية مشاركة الفاعلين، فلم يتعدّ دور البلدية تعليق نسخ من القرارات والمداولات بمقر البلدية.

3- تبني سابق للتحقيق العمومي: بتاريخ 2001/01/13 تم تبني مشروع مخطط شغل الأراضي رقم 4 من طرف المجلس الشعبي البلدي لبلدية باتنة، بمقتضى المداولة رقم 15/01 بعد مصادقة اللجنة التقنية المختطة على الدراسة، رغم أن المخطط لم يُعرض بعدُ على الجمهور، ما يعكس وجود نية مسبقة لتمرير المشروع دون تغييرات.

سير التحقيق العمومي: بمقتضى القرار رقم 32/01 المؤرخ في 2001/05/07 شرع في عرض المخطط للاستقصاء العمومي وإبداء الآراء لمدة 60 يوما تمتد من 2001/05/16 إلى غاية 2001/07/14 مع تخصيص مكتب لاستقبال الجمهور وتمكينه من تسجيل ملاحظاته في سجل مُعد خصيصًا لهذا الغرض، أو التعبير عنها مباشرة أمام المحافظ المحقق، الذي يشغل رتبة مهندس عمراني بنفس المصلحة.

جدول رقم 1: التوزيع الزمني بالأسبوع لعدد تدخلات المواطنين خلال فترة التحقيق العمومي لمخطط شغل الأراضي رقم 04

رقم الأسبوع	عدد المتدخلين
1	2
2	2
3	1
4	1
5	7
6	3
7	4
8	29
المجموع	49

المصدر: مكتب أنوات التعمير و الرخص بمديرية التسيير العمراني للدية باتنة، جوان 2017

بعد الاطلاع على الملاحظات (الملاحظة قد تشمل عدة معارضات، مثلا: المالك العقاري قد يعارض عدة إقتراحات تهيئة تم توطينها فوق ملكيته) والآراء المسجلة خلال فترة الاستقصاء العمومي لاحظنا ما يلي:

- أكثر من نصف الملاحظات (29 ملاحظة أو رأي) سجلت في الأسبوع الأخير، مما يدل على ضعف الإعلام وتأخر وصول المعلومة.

- جميع الملاحظات صادرة عن ملاك عقاريين باستثناء واحدة صدرت عن ساكن (جدول رقم 2)، وتبرز إمتعاضا شديدا لكونهم آخر من يعلم بدراسة تتعلق بأملكهم خاصة وأن البلدية قد تبنت المشروع.

- سيطرة روح الأنانية Phénomènes de NIMBY فالملاك الذين يأتون جماعيا يدافعون عن مصالحهم فرديا بدلا من السعي لإيجاد صيغ توافقية بينهم بتقديم إقتراحات لإثراء المخطط، تجدهم يسعون لتكليف المخطط لأغراضهم، وشعارهم "أنا وبعدي الطوفان" (جدول رقم 3).

- غياب كلي لملاحظات أو آراء من طرف السكان لجهلهم بوجود الدراسة أو لقناعة لديهم بعدم جدوى ذلك، فرسم الصورة المستقبلية للمدينة مهمة خاصة بالتقنيين في نظر غالبيتهم.

4 - تحليل نتائج التحقيق الميداني: من أجل تأكيد أو تفنيد التحليل السابق قمنا بإعداد إستبيان، توزعت أسئلته على محورين: يتعلق الأول بمدى توفر إعلام كاف يحفز على المشاركة في دراسة مخطط شغل الأراضي رقم 4 وخلال المراجعة (قيد الإعداد)، أما الثاني فخصص لتقييم درجة المواطنة لدى المواطنين.

جدول رقم2: يوضح مصدر المعارضة أو الملاحظة خلال فترة التحقيق العمومي لمخطط شغل الأراضي رقم 04

عدد المعارضات	مصدر المعارضة
97	معارضات تخص الملاك العقاريين
01	معارضات تخص السكان
0	معارضات تخص المتدخلين العموميين
98	المجموع

المصدر: مكتب أدوات التعمير و الرخص بمديرية التسيير العمراني لبلدية باتنة، جوان 2017

جدول رقم3: يلخص طبيعة الآراء و المعارضات خلال فترة التحقيق العمومي لمخطط شغل الأراضي رقم 04

طبيعة المعارضة	عدد	النسبة المئوية من مجموع المعارضات
معارضة لتوقيع طريق	28	28,57 %
معارضة لتوقيع تجهيز عمومي	54	55,01 %
معارضة لتوقيع برنامج سكني	16	16,32 %
المجموع	98	100,00 %

المصدر: مكتب أدوات التعمير و الرخص بمديرية التسيير العمراني لبلدية باتنة، جوان 2017

فبخصوص المحور الأول أبرزت نتائج التحقيق أن 95% من سكان الحي لا يعرفون معنى مخطط شغل الأراضي ولا يعلمون أن حيهم يقع ضمن محيط تدخله مقابل 1% يعرفون معنى المخطط(شكل رقم 1)، ولم يجب عن السؤال 4%، وبخصوص المشاركة في المخطط، فقد صرح 92% عن عدم منحهم فرصة للمشاركة، والأدهى من ذلك يجهلون وجود دراسة حالية تتضمن مراجعة المخطط، مقابل 1,1 % شاركوا ويبدو أنهم موظفون ذوو علاقة بمؤسسات ذات طابع تقني كمصالح التعمير أو البلدية، وامتنع 6,9 % عن الإجابة. تثبت هذه النتائج إستمرار سياسة تهميش المواطن حتى فيما يتعلق بإطار حياته المباشر.

أما بخصوص المحور الثاني، المتضمن تقييم ثقافة المواطنة لدى السكان، فقد أظهرت نتائج الاستمارة أن 58% من سكان الحي يعتقدون أن مهمة تخطيط الحي مهمة التقنيين، في حين

يعتقد 39% منهم أن مشاركتهم قد تكون مفيدة، وامتنع 3% منهم عن الإجابة (شكل رقم 2). وحول درجة المواطنة لدى السكان، فقد أبرز الإستبيان بدايةً أن: 59 % من السكان يجهلون وجود جمعيات تنتشطان بحييم، مقابل 38 % يعلمون بوجود هاتان الجمعيتان، كما أن 98% من السكان لا ينشطون ضمن أي جمعية، مقابل 2 % منخرطين بجمعيات (شكل رقم 3) مما يدل على سيادة روح الإتكالية لدى المواطن المحلي، وهذا ما أكدته نتائج الإجابة على السؤال المتعلق بطريقة تعامل السكان مع النقائص الموجودة بحييم. فقد بينت النتائج أن 20 % فقط يفضلون معالجة مشاكلهم بطريقة جماعية و 14% منهم يبادرون بحلها بأنفسهم أما 31% فيفضلون تحويلها للسلطات المحلية، مقابل 35% لا يفعلون أي شيء لمواجهة تلك النقائص (شكل رقم 4). إن هذه النتائج تتماشى والملاحظات المسجلة خلال التحقيق العمومي، كما تمثل نتيجة منطقية لغياب إعلام كافي خلال إعداد دراسة مخطط شغل الأراضي رقم 04، فلا مداولة الإعداد ولا قرار الاستشارة أدرجا في حيثياتهما ضرورة إشراك الفاعلين الخواص.

5- نتائج الدراسة:

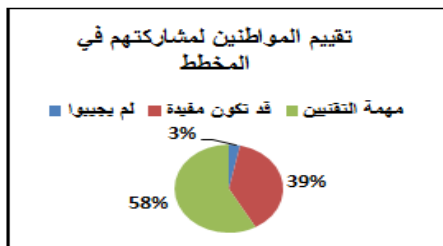
مما سبق نلاحظ وجود توافق بين نتائج الاستمارة والملاحظات المسجلة خلال فترة الإستقصاء العمومي، وهي نتيجة منطقية لغياب إعلام كافي خلال إعداد دراسة مخطط شغل الأراضي رقم 04، فلا مداولة الإعداد ولا قرار الاستشارة أدرجا في حيثياتهما كفيات إشراك المواطنين. إن فرصة المشاركة الممنوحة للمواطنين من خلال تنظيمات المجتمع المدني في المراحل الأولى للدراسة ضمن اللجنة المختلطة لم تُفعل بسبب غياب جمعيات متخصصة بإنتاج البيئة الحضرية من جهة، ومن جهة أخرى فإن هيمنة الطابع التقني على أشغال اللجنة في ظل تسييرها من طرف مدير التعمير أفقد محتوى أشغالها عنصر القيمة الاجتماعية وانعكس سلبيا على المنتج العمراني المستقبلي. أما فرصة المشاركة الموسعة الممنوحة للمواطنين خلال إنفتاح المشروع على الجمهور في مرحلة متأخرة عن طريق الاستقصاء العمومي، الذي يمكنهم من تقديم آرائهم وتسجيل ملاحظاتهم حول المشروع، فإنها لم تأتي بجديد، إذ لاحظنا أن معظم الملاحظات لا ترقى لمستوى إثراء الدراسة لكونها في غالبيتها صادرة عن ملاك الأراضي الذين لا يدافعون إلا عن مصالحهم الخاصة، وهو ما سمح لنا بتقييم المشاركة العمومية خلال إعداد دراسة مخطط شغل الأراضي رقم 4 بمدينة باتنة بأنها لا تزيد عن مستوى إبداء الرأي في الدراسة عقب مصادقة اللجنة التقنية المختلطة عليها وتبنيها من طرف المجلس الشعبي البلدي بمداولة التبني، فهي مشاركة متأخرة بدون صلاحية تأثير في محتوى المخطط قصد من ورائها إستقاء الشروط القانونية لإعداد المخطط.

الخاتمة والتوصيات:

تميزت العقود الأخيرة من القرن الماضي بتحول مهم في طرق تحضير القرارات ذات العلاقة بإطار حياة السكان عبر كثير من الدول، وذلك بالانتقال التدريجي نحو تكريس المشاركة بهدف إثراء القرارات والبرامج، والاستفادة من خبرة المواطنين كطرف ثالث في تحضيرها، بعد أن إتضح قصور فعالية الديمقراطية التمثيلية المدعمة بفئة التقنيين.

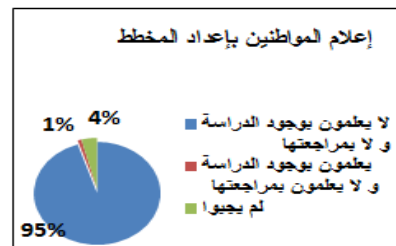
أما في الجزائر، فقد شهدت أساليب إعداد البرامج الحضرية تطوراً مهماً، تمثل في إدراج المسار التشاركي في إعداد مخططات شغل الأراضي باعتبارها من مخططات التعمير، إلا أن الممارسة الفعلية في الميدان ومن خلال حالة الدراسة أثبتت عجز السلطات المحلية في تفعيل المسار التشاركي، لأسباب متعددة يأتي في مقدمتها ضعف الإعلام وغياب آليات تحفز المواطن على المشاركة، ما جعل من هذه الإجراءات مجرد مسار إداري بدون محتوى تشاركي حقيقي، لذا نرى أنه من الضروري إستدراك جملة من النقائص، يأتي في مقدمتها سن قانون يوطر للمشاركة العمومية ويغطي جميع أبعادها؛ توفير إعلام كافي مع إنطلاق الدراسات التحضيرية للمخططات؛ السعي لإنشاء تنظيمات المجتمع المدني وتنويعها وإشراك النخبة في تحضير برامج التنمية؛ تنويع آليات المشاركة العمومية.

شكل رقم 2



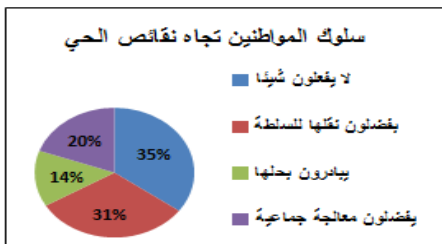
المصدر: تحقيق ميداني مايو 2017

شكل رقم 1



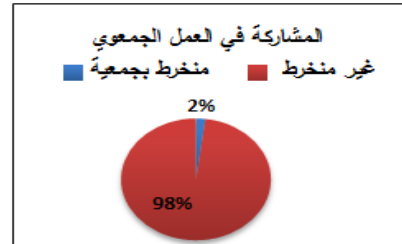
المصدر: تحقيق ميداني مايو 2017

شكل رقم 4



المصدر: تحقيق ميداني مايو 2017

شكل رقم 3



المصدر: تحقيق ميداني مايو 2017

قائمة المراجع:

أولا - المراجع باللغة العربية

- الأمين، سويقات.(2017). "دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية: دراسة حالتي الجزائر والمغرب" مجلة دفاتر السياسة والقانون 2017 (17)، ص ص 243- 256
- التقرير الكتابي للمرحلة الأولى من مخطط شغل الأراضي رقم 4 طريق تازولت، بلدية باتنة، 2001
- الجريدة الرسمية رقم 52 لسنة 1990، القانون رقم 29/90 بتاريخ 1990/12/31 يتعلق بالتهيئة والتعمير.
- الجريدة الرسمية رقم 26 لسنة 1991، مرسوم رقم 178/91 بتاريخ 1991/05/28 يحدد إجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي والمصادقة عليها ومحتوى الوثائق المتعلقة بها.
- لدرع، الطاهر.(2013). "الاتجاهات الحديثة في نظرية التخطيط العمراني : من عموميات النظريات المعيارية إلى خصوصيات الممارسة بحكمة في الواقع". مجلة Courrier du Savoir, 2013 (16) pp107-124
- غربي، محمد.(2011). "الديمقراطية والحكم الراشد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية" مجلة دفاتر السياسة والقانون، 2011 (عدد خاص)، ص ص 366-381، جامعة ورقلة، الجزائر

ثانيا - المراجع باللغة الأجنبية:

- ARNSTEIN, Sherry R. (1969).A Ladder of Citizen Participation. Journal of American Institute of Planners, vol. 35(4), pp 216-224. DOI:10.1080/01944366908977225.
- BACQUÉ, Marie-Hélène, et GAUTHIER, Mario. (2011). participation, urbanisme et études urbaines, Quatre décennies de débats et d'expériences depuis " A ladder of citizen participation " de S. R. ARNSTEIN, Participations ,2011/1(1) pp 36-66. DOI : 10.3917/parti.001.0036.
- BHERER Laurence. (2011). Les relations ambiguës entre participation et politiques publiques, Revue Participations 1(N°1), p-p.105-133. DOI: 10.3917/parti.001.0105.
- BREUX, Sandra, et all. (2004). Les mécanismes de participation publique à la gestion municipale, notes de recherche, Groupe de recherche sur l'Innovation municipale (GRIM), Institut national de la recherche scientifique, Québec. ISBN: 978-2-89251-504-6.
- CHELZEN, Hélène, et Anne, JEGOU. (2016). À la recherche de l'habitant dans les dispositifs participatifs de projets urbains durables en région parisienne, Revue Développement durable et territoires, Vol.6(2), DOI : 10.4000/10896développement durable.
- COUTURE, Aurélie. (2013). fabrication de la ville et participation publique : l'émergence d'une culture métropolitaine, le cas de Bordeaux .Thèse de doctorat, Université de Bordeaux Segalen.

-DELNOY, Michel.(2006). La participation du public en droit d'urbanisme et environnement, Thèse de doctorat, université de Liège, Belgique.

-DEPREZ, Paul. (2014). Collectivités territoriales et Développement Durable : contribution des technologies de l'information, et de la communication, à la dimension participative d'une politique publique, Thèse de doctorat université Toulon. 2014. <NNT : 2014TOUL0006> . <tel-01129081v2>

-FARINOS DASI, Joaquín. (2009). Le défi, le besoin et le mythe de la participation à la planification du développement territorial durable : à la recherche d'une gouvernance territoriale efficace, L'Information géographique Vol2 (73), p-p. 89-111, DOI : 10.3917/lig.732.0089.

-HELIN, Jean-Claude. (2001). La concertation en matière d'aménagement. Simple obligation procédurale ou changement de culture ? In: Annuaire des collectivités locales. Tome 21, La démocratie locale. pp. 95-108.DOI : 10.3406/coloc.2001.1391

www.persee.fr/doc/coloc_0291-4700_2001_num_21_1_1391

-MERLIN, Pierre, et CHOAY, Françoise. (1988).Dictionnaire de l'urbanisme et de l'aménagement, presses universitaires de France.

-PRIEUR, Michel. (1988). « Le droit à l'environnement et les citoyens : la participation », Revue Juridique de l'Environnement, 1988(4), p-p. 397-417. DOI : 10.3406/rjenv.1988.2390.

-SAIDOUNI, Maouia. (1999). Eléments d'introduction à l'urbanisme : histoire, méthodologie, réglementation. CASBAH Editions1999.

-SÉVE, René. (2008).La participation des citoyens et l'action publique .centre d'analyse stratégique, la documentation Française, Paris. ISBN 978-2-11-007154-5.

-SUEUR, jean pierre. 1998).Demain la ville, Rapport présenté au ministre de l'emploi et de la solidarité, Tome1, Orléans, France.

-Tableau récapitulatif de la Commune de Batna (TRC), RGPH 2008, bureau de recensement Commune de Batna.

-TOUGAS, Anne-Marie, et FRECHETTE, Lucie. (2011).Obstacles et facilitateurs à la participation citoyenne dans les politiques publiques municipales : le cas des PFM. ISBN 2892514339, 9782892514339.

-TOUZARD Hubert. (2006). Consultation, concertation, négociation, courte note théorique », Revue Négociations 1(5) p-p 67-74, DOI 10.3917/neg.005.0067

- Bureau de recensement Commune de Batna 2017,TRC 2008

-VAREILLES, Sophie. (2006). Les dispositifs de concertation des espaces publics lyonnais, Eléments pour une analyse du rôle de la concertation des publics urbains dans la fabrication de la ville, Thèse de doctorat, université Lyon.

-VENNE, Michel.(2011).Des citoyens responsables, Télescope, vol.17(1),p-p194-212.

-XAVIER, Piéchaczyk. (1996). Les enquêtes publiques et leurs commissaires en quête de légitimité. Revue MÉTROPOLIS (106,107).

-ZETLAOUI-LEGER, Jodelle. (2005). L'implication des habitants dans des micro- projets urbains : enjeux politiques et propositions pratiques, les Cahiers de l'école d'architecture de la cambre architecture (3), Bruxelles, p-p 99-110.